

223726 - هل تتعلم القرآن من معلمة تتعصب لرأيها ؟

السؤال

سمعت البارحة إحدى معلمات القرآن ممن تفضل الله عليهن بتعليم النساء القرآن في المسجد الذي أتعلم فيه ، حين تكلمنا فيما يخص اختلاف العلماء في النقاب ، خاصة أمام أخي الزوج وزوج الخالة وغيرهم خال الزوج - قالت : إنه لا أصل لهذا الأمر في الدين ، بل الوجه والكفان أمام الأجانب . وفي الأصل هؤلاء ليسوا أجانب في مذهبنا مذهب الإمام مالك . وقالت : أعطني دليلاً على أن النقاب يوجد في الدين الإسلامي ، أو في القرآن ، أو السنة ، صراحة . لأن معلم القرآن له قدره مع طلبته . قلت لها - وأردت أن لا أزيد معها بصفتها درست الشريعة ومعلمة القرآن - احتراماً : اقرئي حادثة الإفك حين قالت عائشة عن صفوان بن المعطل رضي الله عنهما لما رآها : (فخمَّرتُ وجهي بجلبابي وكان يعرفني قبل الحجاب) ، قلت لها : سمعت الشيخ الفلاني يقول : وإن كنت قد اقتنعت بجواز كشف الوجه ، فلا تسفه القول الآخر . والعلماء يقولون إن المسألة فيها خلاف ، والراجح تغطية المرأة لوجهها وكفيها . قالت - حين وجدَّت عندي الحجة بفضل الله ، والله أعلم خافت أنني أحضر لها دليل العلماء الكبار مثل الشيخ ابن باز وغيرهم وتصبح شوشرة ؛ لأن في المسجد الذي أتعلم فيه يرفضون أن يأتي أحد ولو كان ذا علم أن يأتي بفتوى السعودية بالتحديد - تقول بلسانها ناصحه لي : إياك أن تأخذي بفتوى السعودية وعلمائها ، لديهم تشدد . انظري إلى من يذهب إلى الحج ويأخذ بفتواهم كيف يقع في التشديد على نفسه . اتبعي علماء الجزائر ومشايخها والمذهب المالكي ، وقد تنفرين الناس بالنقاب الذي ترتدينه ، والنبي صلى الله عليه وسلم ما خير بين أمرين إلا اختار أيسرهما . وأمور أخرى مخالفة للشرع تجيزها للنساء بصفتها درست الشريعة . ما نصيحتكم لي . هل أتابع تعلم القرآن وحفظه والدروس على أيديهن في المسجد ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

لا حرج عليك في متابعة تعلم القرآن الكريم وحفظه ، ومتابعة دروس العلم مع هذه المعلمة ، ولو سمعت منها أقوالاً مخالفة . وأكثر المسائل - ومنها المسألة التي ذكرتها - التي يحصل فيها الجدل والتعصب والعدوان على القول الآخر : هي من المسائل الاجتهادية التي لا يجوز الإنكار فيها على المخالف ، كما لا يجوز التعصب فيها للرأي ، أو وصف الرأي الآخر بأنه متشدد .

فنحن في حاجة ماسة إلى معرفة فقه الخلاف وأدبه ، ومتى ينكر على المخالف ومتى لا ينكر ؟

فالمسائل الاجتهادية التي اختلف فيها العلماء ، ولم يكن مع أي من المختلفين دليل قاطع للنزاع : لا حرج على من أخذ بأيٍّ من القولين ما دام يعتقد أنه الراجح ، ولا يجوز له الإنكار على من أخذ بالقول الآخر .

قال الإمام سفيان الثوري رحمه الله :

" ما اختلف فيه الفقهاء ، فلا أنهى أحدا من إخواني أن يأخذ به " انتهى من " الفقيه والمتفقه " (2/135) .

وقال الماوردي الشافعي رحمه الله :

" أما ما اختلف الفقهاء في حظره وإباحته فلا مدخل له في إنكاره ، إلا أن يكون مما ضعف الخلاف فيه " انتهى من " الأحكام السلطانية " (ص 367) .

وقال النووي رحمه الله :

" أما المختلف فيه فلا إنكار فيه..... ، لكن إن ندبه على جهة النصيحة إلى الخروج من الخلاف : فهو حسن محبوب مندوب إلى فعله برفق ، فإن العلماء متفقون على الحث على الخروج من الخلاف ، إذا لم يلزم منه إخلال بسنة أو وقوع في خلاف آخر " انتهى من " شرح مسلم " (2/23) .

وانظري لمزيد الفائدة الفتوى رقم : (177830) .

فهذه المعلمة التي تسفه القول بوجوب ستر المرأة وجهها ، وتعدده تشددا لا أصل له في الدين ، وتصادر أقوال الفقهاء الذين قالوا بذلك ، حتى من فقهاء المالكية رحمهم الله تعالى فإنها تقع فيما تنكره على غيرها ، وهو التشدد ، فإنها بسلوكها ذلك تريد أن تلزم الناس جميعا باتباع القول الذي تراه هي راجحا ، وهذا نوع من التشدد ، والتضييق على الناس .

هذا مع أنها في نفسها ، كغيرها من المقلدين : ليس لهم أن ينكروا على غيرهم ، خاصة على من كان في مثل حالهم : يقلد غيره تقليدا سائغا .

وأما أن تنكر على عالم مجتهد ، أو تسفه قوله .. فهذا أبعد عن الصواب من كل وجه ، وأشد إغالا في الخطأ ، ومخالفة طرق العلماء وهديمهم ؛ فإن وظيفة المقلد : أن يسكت ، يعني : فلا ينكر على غيره ، ويسكت عنه !! كما قال أبو حامد الغزالي .

ثانيا :

لا حرج على المسلم أن يتبع من العلماء الثقات من يريد ، ولكنه لا يجوز له أن يلزم الناس باتباع هؤلاء العلماء دون غيرهم ، فكل من اطمأن إلى علم العالم وتقواه لله تعالى ، فلا حرج عليه أن يقلده ويأخذ بفتاواه .

وينبغي أن تعلم أن بعض فقهاء المالكية الكبار قد ذهبوا إلى أن المرأة كلها عورة .

قال ابن العربي المالكي رحمه الله :

" المرأة كلها عورة ؛ بدنها وصوتها ، فلا يجوز كشف ذلك إلا لضرورة أو حاجة ، كالشهادة عليها ، أو داء يكون ببدنها " انتهى من " أحكام القرآن " (3/616) .

(219722) .

فالذي ننصح به هو الابتعاد عن الجدل والتشدد في الآراء والتعصب الذي يضر ولا ينفع ، ويفرق بين المسلمين ولا يجمعهم .
وندعوك إلى الاستفادة من جهد التعليم والتحفيظ الذي تقوم به هؤلاء النسوة ، فتستعينين بهن على طاعة الله تعالى ، وتأخذين
أفضل ما عندهن من نشاط وعمل وعناية بالقرآن الكريم ، وتتركين عنك الجدل معهن في كل ما ترينه مثار شقاق أو نزاع .

نسأل الله تعالى أن يلهمكن رشدكن ويجمع بين قلوبكن .

والله أعلم .